

# 5102 21 03 الرسالة للشافعي باب الاجتهاد للشيخ مصطفى

## العدوي

مصطفى العدوي

قل هذه سبيلي. ادعو الى الله. على بصيرة انا ومن من اتبعني وسبحان الله وما انا من المشركين ها انا من المشركين اكمل يا شيخ حسان ها كنا في باب الاجتهاد

درسنا دليلا واحدا في باب الاجتهاد ثم فقلت له قال الله لا تقتلوا الصيد الف ثلاثمائة واربعة وتسعين الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم بارك في شيخنا والحاضرين. يا رب واياك. قال المصنف رحمه الله تعالى وقلت له وهل يلزمك في الشهادات وفي القياس؟ قال

قال ما اجد من هذا بدا ولكن اقول هو خطأ موضوع فقلت له قال الله لا تقتلوا الصيد وانتم حرم ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم

وبه دوا عدل منكم هديا بالغ الكعبة فامرهم بالمثل وجعل المثل الى عدلين يحكمان فيه فلما حرم مأكول الصيد عاما كانت لدواب الصيد امثال على الابدان فحكم من حكم من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم على ذلك

ففضى في الضبع بكبش وفي الغزال بعنز وفي الارنب بعناق وفي اليربوع بجفرة والعلم يحيط انهم ارادوا في هذا المثل بالبدن لا بالقيم ولو حكموا على القيم اختلفت احكامهم لاختلاف اثمان الصيد في البلدان. وفي الازمان واحكامهم فيها واحكامهم فيها واحدة ايه ده والعلم يحيط ان الجربوع ليس مثل الجفرة في البدن ولكنها كانت اقرب لكنها كانت اقرب الاشياء من منه شبيها فجعلت مثله وهذا من القياس يتقارب تقارب العنز والظبي. ويبعد قليلا بعد الجفرة من الجربوع

يعني اجمالي القول في هذا الصدد ان الامام الشافعي يحتج على تجويز الاجتهاد بعد ان احتج بقول الله تعالى فول وجهك شطر المسجد الحرام وان تولية الوجه شطر المسجد الحرام مسألة ترجع الى الاجتهاد

استدل ايضا بقول الله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تقتلوا الصيد وانتم حرم ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به زوى عدل منكم هديا بالغ الكعبة

فالصيد قد لا تجد له نزيرا من جنسه فستقيمه استقيمه اما بشيء مشابه له من الحيوانات او بدراهم يعني مسلا اذا لم تجد صيدا مسلا من الامام مسلا ستقيمه بالمال. تقول الامامة مثلا باثنين جنيهه ولا بسلاسة جنيهه او ستقيمه بالصيام

لان الله سبحانه وتعالى قال في كتابه الكريم يحكم به زوى عدل منكم هديا بالغ الكعبة او كفارة طعام مساكين وعدل ذلك صيام. كيف ستكفر عن مسلا اصطدت غزالا في الحرم

اشند غزالا في الحرم كيف ستقيمه؟ هل الغزال كبير هل صغير؟ هل لحمه يساوي لحم الماعز هل هو افضل من الماعز؟ هل هو ارأ من الماعز الغزالة نفسها الغزالة لحمها لحم

جيد صغيرة كبيرة فكل هذا يرجع الى تقدير الحكمين واذا لم اجد حيوانا مثلها اتصدق بها واشتريه واتصدق به لجأت الى الاطعام. كم مسكينا ساطعمهم كم القيمة المالية اذا لم اجد مساكين اطعمهم

فكل كم عدد الايام التي تصام؟ هل اصوم مقابل هذا الصيد شخص اصطاد مثلا غزالا سيصوم مثلا عشرة ايام اصطاد حمارا وحشيا كم سيصوم؟ سيصوم شهرا او شهرين هذه التقديرات كلها راجعة الى اجتهادات

الحكمين العدلين. هذا الذي يريد ان يقوله الامام الشافعي رحمه الله تعالى نعم وكله على هذه الوتيرة فنكتزي بهذا نعم نفس المعنى الذي نعم جزاك الله خيرا موجود طبعا موجود طبعا

ما هو سيأتي بعدة ادلة بس نحن اجازة شهادة العدل بعد كده تفضل دل على موجود فيها فتجمع اثنين ايضا ما تستطيع تقييم الان الحمار وحشي صغير لابد له من كفارة من يقيمه الا اهل الاختصاص